

رقم :

تاريخ :

المشروعات :



المملكة العربية السعودية  
جمعية البر والخدمات الإجتماعية بصفينة

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية برقم ( ٨١١ )

# سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وآلية التأكد من إستحقاق المستفيد

جمعية البر والخدمات الإجتماعية بصفينة



المدينة المنورة - محافظة مهد الذهب - مركز صفينة - الشارع العام - جوال : ٠٥٣٦٢٣٥٧١٨

رقم الحساب لدى مصرف الراجحي : ٢٨٦٦٠٨٠١٠٠٠٠٤١٧ آيبان : SA5380000286608010000417

[www.bersafina2017.org](http://www.bersafina2017.org)

[bersafina2017@hotmail.com](mailto:bersafina2017@hotmail.com)

[@bersafina](https://www.facebook.com/bersafina)

[bersafina](https://www.instagram.com/bersafina)



رقم :

تاريخ :

المشروعات :



المملكة العربية السعودية  
جمعية البر والخدمات الإجتماعية بصفين  
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الإجتماعية برقم ( ٨١١ )

- \* المطلقة: من ثبت طلاقها بصك شرعي
- \* الطلاق الرجعي: هو الطلاق الواقع، ولم تستكمل المطلقة عدتها الشرعية.
- \* المعقولة: المرأة التي يهجرها زوجها هجرا طويلا، فلا هي مطلقة ولا هي زوجة ويثبت ذلك بصك شرعي أو إفادة من جهة ذات اختصاص مع اعتماد لجنة الجمعية .
- \* أسرة المتغيب: وهي التي انقطع خبر عائلها، وخفي عليهم أثره، ولا يعرف موضعه وحياته وموته ويثبت ذلك بمستند رسمي من إحدى جهات الاختصاص .
- \* أسرة سجين: هي التي عائلها داخل السجن ويثبت ذلك بإفادة رسمية من السجن
- \* أسرة مدمن: هي التي عائلها فاقد الأهلية بسبب الإدمان ويثبت ذلك بتقارير طبية من مستشفى حكومي
- \* الأسر النازحة: أفراد القبائل النازحة التي لها إجراءات في وزارة الداخلية، أو يحمل بطاقة تنقل للنازحين سارية المفعول
- \* الاستبعاد من الجمعية: ويقصد به طي قيد المستفيد من خدمات الجمعية
- \* الحالة الفردية: كل من يعول نفسه فقط.
- \* التزوير: هو تغيير الحقيقة في بيان جوهري وفي محرر بإحدى الطرق التي نص عليها النظام ً تغييرا من شأنه أن يحدث ً ضررا في الغير أو نفعا لنفسه مع نية استعمال المحرر في ما زور من أجله .
- \* الأبناء القصر: كل من لم يبلغ (١٥) خمسة عشر عاما
- \* المستندات: هي محررات تحتوي على إثباتات أو معلومات وبيانات يلزم استيفائها وفق شروط اللائحة العامة والخاصة بكل حالة.
- \* البحث الاجتماعي: هو البحث والتقصي الذي تقوم به الجمعية عن المعلومات والبيانات عن الأسرة ودراسة تلك المعلومات وبيان استحقاق الأسرة للمساعدة والتسجيل .
- \* شهادة باستمرار السجن: إفادة إدارة السجن عن حالة السجين من حيث: نوع القضية، وتاريخ الدخول أو الإيقاف، ومدة الحكم، وتاريخ الخروج المتوقع للسجين.
- وشروطه السكن والدخل وعدد الأفراد
- \* حد الكفاف: الحد الذي يمثله مستوى الدخل للأسرة ويحكم عليها من خلاله بصفة الكفاف، وفقا لعدد أفراد الأسرة للمصروفات (السلع والخدمات) .
- \* أسرة بلا عائل: هي من فقدت والديها ويعولها أحد أفراد الأسرة.
- \* صك الإعالة: هو مستند رسمي صادر من المحكمة المختصة يثبت إعالة المعيل لمن يعولهم
- \* صك الهجران: هو مستند رسمي صادر من المحكمة المختصة يثبت هجران الزوج لزوجته ويحدد مدة الهجران .
- \* أصحاب المعاملات بوزارة الداخلية: هم من كان لديهم معاملات إثبات واستخراج هوية وطنية سعودية لدى وزارة الداخلية ولم يبيت فيها.



المدينة المنورة - محافظة مهد الذهب - مركز صفين - الشارع العام - جوال: ٠٥٥٥٠٦٢٨٦٣

رقم الحساب لدى مصرف الراجحي: ٢٨٦٦٠٨٠١٠٠٠٠٤١٧ آيبان: SA5380000286608010000417

✉ bersafina2017@hotmail.com @ bersafina















- ٤- الحد الأعلى للترميم يكون (20%) من قيمة المنزل التقديرية وفي حالة زيادة التكلفة عن ذلك فيلزم طلب استثناء مقدم من رئيس اللجنة الاجتماعية لرئيس الجمعية موضحا فيه مبررات الاستثناء او تتحمل الأسرة هذه الزيادة.  
٥- أن لا تكون الأسرة قد استفادت من هذه الخدمة.  
في حالة تحمل الأسرة جزء من التكلفة فتقوم بدفع ما يترتب عليها للمقاول مقدما وهذا شرط الموافقة النهائية على الترميم .

#### ب- المستندات المطلوبة

- ١- تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي موضحا به حاجة المنزل لصيانة أو الترميم .
- ٢- إرفاق ما يثبت ملكية المنزل.
- ٣- إعداد وصف عمل موضحا فيه الأعمال المطلوبة بالتفصيل.
- ٤- إرفاق عرض سعر بالإعمال المطلوبة من قبل جهة مختصة في مجال البناء.
- ٥- يتم دراسة الطلب من قبل اللجنة الاجتماعية .
- ٦- يرفع الطلب بعد اكتمال الإجراءات لرئيس الجمعية للاعتماد.
- ٧- متابعة التنفيذ والإشراف من قبل الجمعية.
- ٨- بعد اكتمال العمل واستلام المقاول مستحقاته يتم تسجيل الخدمة في ملف الأسرة.

#### • المساهمة في تأثيث المنزل

##### أ- شروط الاستحقاق

- ١- أن تكون الأسرة ضمن فئات (أ-ب-ج - د).
- ٢- إن يكون الأثاث المطلوب غير متوفر لدى الأسرة ا وان يكون ردينا.
- ٣- أن لا تكون الأسرة قد استفادت من هذه الخدمة.
- ٤- إلا يتجاوز إجمالي الأثاث المطلوب (6000ريال).
- ٥- الأثاث هو للأصناف التالية(موكيت-دولاب مطبخ-دولاب ملابس-جلسة عربية-كنب-أسرة) ووفق الجدول التالي:-

م	النوع	الكمية	التكلفة
١	موكيت	100م	4000
٢	كنب	1	2000
٣	مطبخ الألمنيوم	1	2500
٤	جلسة عربية	1	1800
٥	أسرة نوم	4قيمة السرير ٤٠٠	1600
٦	دولاب ملابس	4قيمة الواحد ٨٠٠	3200

#### ب- المستندات المطلوبة

- ١- تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي موضح به الاحتياج وتفاصيله.
- ٢- موافقة اللجنة الاجتماعية على الطلب بعد دراسته.
- ٣- إرفاق عروض الأسعار مع الطلب.
- ٤- يرفع الطلب بعد اكتمال الإجراءات لرئيس الجمعية للاعتماد.











**المادة السابعة عشر:** الجمعية غير ملزم بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبول طلبه، ولا بد من إفهام المتقدم وأخذ تعهد عليه بذلك

**المادة الثامنة عشر:** يجب أن تكون الأوراق المقدمة للفرع حديثة ولم يمض عليها أكثر من شهر هجري

**المادة التاسعة عشر:** يجب أن يكون هناك بحث تتبعي لكل أسرة بعد هجري من تسجيلها على الأقل عام

**المادة العشرون:** إذا كان للزوجة أبناء من زوج آخر ولديها صك إعالة عليهم فيستمر صرف المساعدات من الجمعية لمدة لا تزيد عن ستة أشهر هجرية مع تطبيق الوزن النسبي على الأسرة، وللجنة الجمعية صلاحية تمديد مدة الانتساب للجمعية عند الحاجة

**المادة الحادية والعشرون:** إذا كانت المتقدمة سعودية وزوجها مقيم غير سعودي فيتم تسجيل الأسرة إذا

انطبقت عليها شروط التسجيل، ويعتبر دخل الزوج مع تطبيق شرط العمر للزوج الأجنبي غير السعودي

**المادة الثانية والعشرون** من دخل الأسرة، ويكون الملف باسم الزوجة بعد أخذ موافقة خطية من الزوج

: كل من يتقدم لطلب التسجيل ولم تنطبق شروط التسجيل أو بعضها عليه فتتم إحالته إلى اللجنة الداخلية حد

المشكلة، ولها حق الاستثناء لمدة سنة هجرية ك أقصى، ويمكن التمديد لها بقرار من رئيس اللجنة بحد أقصى

سنة أشهر هجرية عند الحاجة لذلك، ولا ينتقل المستفيد من الجمعية حتى تنتهي مدة الاستثناء، وتكون قيمة

المساعدة بالحد الأدنى إذا كان سبب الاستبعاد ارتفاع الدخل، أما غيرها من الأسباب فيساعد وفق الوزن

**النسبي المادة الثالثة والعشرون:** عند الإحالة إلى قسم كفالة الأيتام ، تعطى الأسرة مهلة لا تزيد على ستة

أشهر هجرية كفترة انتقالية من تاريخ الإحالة

**المادة الرابعة والعشرون:** رب الأسرة العاجز عن الحضور لاستلام المساعدات بسبب المرض يلزم من

ينوب عنه إحضار وكالة شرعية صادرة من كتابة العدل منه بعد التأكد من حالته الصحية بتقرير طبي من

مستشفى حكومي أو زيارة ميدانية

**المادة الخامسة والعشرون:** في حالة وجود عمالة منزلية (خاصة) لدى الأسرة فيشترط وجود تقرير يثبت

حاجة الأسرة لتلك العمالة أو وجود مبرر تقبله لجنة تسجيل الجمعية

**المادة السادسة والعشرون:** في حال كون المتقدمة أرملة ولديها أبناء ذكور أقل من ١٨ ثمانية عشر عاماً أو

بنات أقل من ٢٤ أربع وعشرين عاماً يتم توجيههم لقسم كفالة الأيتام

**المادة السابعة والعشرون:** في حال وجود عمالة غير منزلية على كفالة رب الأسرة المستفيدة أو زوجته يتم

إيقاف ملف الأسرة إلا إذا رأت لجنة الجمعية غير ذلك فلها حق الاستثناء في ذلك

**المادة الثامنة والعشرون:** لو أنشئت جمعية خيرية متخصصة بإحدى الحالات التي ترعاها جمعية البر

وفروعها، فإن لجمعية البر الحق في إحالة هذه الحالات بعد التنسيق رسمياً مع تلك الجمعية بقبول الحالات التي

تحول عليهم، مع عدم استقبال طلبات جديدة في الجمعية وفروعها، لهذه الحالات

**المادة التاسعة والعشرون:** تعبئة نموذج تزكية الإمام حسب النموذج المعتمد عند حاجة الجمعية إليه

**المادة الثلاثون:** تعامل المرأة غير السعودية التي لها أبناء سعوديين معاملة المرأة السعودية مادامت مسؤولة

عن أبنائها

**المادة الحادية والثلاثون:** يعامل أبناء المرأة السعودية من رجل غير سعودي معاملة الأبناء السعوديين

**المادة الثانية والثلاثون:** عند ثبوت دراسة أبناء المستفيد في خارج النطاق الجغرافي لجمعية صفينة فإن

للجنة الجمعية إيقاف ملف المستفيد حتى يثبت خلاف ذلك، وعند التأكد من صحة المعلومات الخاصة بدراسة

